المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم بنبي ملال
دائرة القصيبة
قيادة تاكزيرت
جماعة تاكزيرت

قرار رقم:.....60.....بتاريخ:.....06 غشت 2025.....

بشان إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تاكزيرت

(رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح)

إن رئيس مجلس جماعة تاكزيرت ؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله و تتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 02 فبراير 1998 في شأن إحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجيات المصلحة؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 43 بتاريخ 28 يونيو 2016 حول تنظيم إدارات الجماعات؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 2018/07/31 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- وبناء على منشور وزير إصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم او رئيس مصلحة بالادرارت العمومية؛
- وبناء على مقتضيات المرسوم رقم 580-21-2 الصادر في 22 محرم 1433 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها ؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 21-2522 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات ؛
- وبناء على منشور وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون بين الجماعات و مجموعات الجماعات الترابية ؛
- و بناء على قرار رئيس مجلس جماعة تاكزيرت رقم 46 بتاريخ 2018/12/28 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها ؛
- و بناء على القرار الأول رقم 2025/01 بتاريخ 2025/01/06 بشان فتح باب الترشيح لشغل المناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تاكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) الذي تم نشره بالبوابة المعنية و الذي أعلن بموجبه عن عدم توصل الإدارة الجماعية بأي ترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تاكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) ؛
- بناء على إعلان الإدارة الجماعية و الذي بموجبه أعلنت عن عدم توصل الإدارة بأي ترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تاكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) ؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة تاكزيرت عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تاكزيرت على الشكل التالي:

رؤساء الأقسام، عدد المناصب الشاغرة: 02	رؤساء المصالح، عدد المناصب الشاغرة: 02
1-قسم التعمير و البيئة وحفظ الصحة و الأشغال و الممتلكات و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية:	1-مصلحة الممتلكات و الآليات
2-قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية	2-مصلحة الميزانية و المحاسبة و الموارد البشرية

المادة الثانية:

تطبيقا لمقتضيات المادة 10 من المرسوم رقم 2-21-580 المشار إليه أعلاه، يعاد فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تاكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) بإدارة جماعة تاكزيرت، المستوفين للشروط التالية:

*** بالنسبة لرؤساء الأقسام:**

- الموظفون العاملون بجماعة تاكزيرت المرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن ثمانية (08) سنوات.

بالنسبة لرؤساء المصالح:

- الموظفون العاملون بجماعة تاكزيرت المرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن أربع (04) سنوات.

المادة الثالثة:

حددت المناصب الشاغرة حسب ما هو وارد بالفصل الأول السالف الذكر كما حددت الكفاءات المطلوبة لشغل هذه المناصب بالملحقات المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.
- نسخة من الدبلومات و الشواهد المحصل عليها.
- السيرة الذاتية للمترشح (تحمل هويته، هاتفه، عنوانه البريدي، مؤهلاته و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج عمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- شهادة أو قرار يثبت بموجبه الأقدمية المطلوبة في الدرجة ؛
- شهادة أو قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر ؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية ؛

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين (02) لدى مكتب الضبط بجماعة تاكزيرت دائرة القصيبة إقليم بني ملال ابتداء من: 15 شتنبر 2025 إلى غاية يوم 09 أكتوبر 2025 و هو آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح و انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح عن تاريخ و مكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر الجاري بها العمل و تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس جماعة تاكزيرت إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، و يعلق بمقر الجماعة.

تاكزيرت في: 06 غشت 2025

الرئيس:

Le Président الرئيس
المختار اوشمال
EL MOUKHTAR OUCHAMAL